

القواعد الصحية المنظمة لإقامة الفعاليات والتجمعات

المقدمة:

تبنت المملكة رؤية 2030، والتي تتضمن التشجيع على القيام بالأنشطة والاستثمار في الفعاليات السياحية والثقافية مكرّسة لتحقيق الرؤية، والتي من خلالها سيمارس 40% من الشعب السعودي الأنشطة الرياضية. ولكون وزارة الصحة معنية بالشؤون الصحية وتقديم الخدمات الصحية فقد قامت بالتعامل مع الأعداد المتزايدة من هذه الفعاليات والأنشطة على مدار عامين مع ازدياد إقامة مثل هذه الفعاليات وارتفاع إقبال المشاركين فيها واختلاف طبيعتها وأنشطتها ونسبة الحضور.

كذلك فقد قامت وزارة الصحة بالتعاون مع الجهات المعنية المحلية ومنظمين الفعاليات بتسخير كافة إمكانياتها ومواردها لضمان الأمن الصحي في هذه الفعاليات. بالإضافة إلى ذلك فإنه من الملحوظ ازدياد الحاجة للخدمات الصحية المقدمة في مثل هذه الفعاليات والأنشطة المتزايدة والذي يلزم وزارة الصحة بتطوير الخدمات الصحية الخاصة بهذه الأنشطة والتي تتزامن مع الزيادة المتوقعة لزائري بيت الله الحرام خلال فترة الحج والعمرة، فكان من الضروري تحديد ما يلي:

- تحديد إلتزامات وواجبات القطاع الصحي
- تحديد الإجراءات والمتطلبات اللازمة لضمان تحقيق الأهداف من الخدمات الصحية المقدمة خلال هذه الأنشطة والفعاليات
- تحديد المعايير الوطنية للخدمات الصحية الواجب توفرها في مثل هذه الفعاليات

وطبقاً للوائح والأنظمة ومن منطلق مسؤولية وزارة الصحة وذلك بموجب المرسوم الملكي رقم 8697/11/5 بتاريخ 1370/8/26هـ/1951م والقاضي بإنشاء وزارة الصحة لتكون المشرف على جميع الشؤون الصحية بالمملكة وبحسب ما جاء في النظام الصحي للمملكة بموجب المرسوم الملكي رقم (م/11) وتاريخ 1423/3/23هـ، فإن وزارة الصحة ممثلةً بالمركز العالمي لطب الحشود، تعمل على مشروع إصدار "القواعد الصحية المنظمة لإقامة الفعاليات و التجمعات" بأنواعها (الرياضية والترفيهية والاجتماعية والعلمية والثقافية...و غيرها) و تشمل القواعد الصحية في المجالات التالية: تقييم المخاطر الصحية، الصحة العامة، الخدمات الطبية، الخدمات الإسعافية، الاستعداد للطوارئ والكوارث، إدارة وسلامة صحة الحشود، التوثيق والبحوث (وذلك على سبيل المثال لا الحصر).

إن هذه الوثيقة سوف توفر الخط الأساسي الذي سيبني عليه التخطيط ليتماشى مع الفعاليات العالمية والمستقبلية، والتي سنتطلب مراجعة وتحديث بشكل دوري، بحيث يتم عقد اجتماع سنوي (أو في مدة أقل من سنة عند الحاجة) لمراجعة الوثيقة وتحديثها، وذلك بعد دراسة التقارير المقدمة بعد نهاية الفعاليات خلال تلك الفترة.

تعرف بأنها حدث يجتمع فيه الأفراد لمناسبة أو غرض معين ضمن ترتيبات مسبقة لذلك. وقد أعدت هذه القواعد للفعاليات المؤقتة وكذلك الفعاليات التي تتم بشكل منتظم أو متكرر (ولكن لا ينطبق هذا على الحج والعمرة).

من المستهدف بهذه القواعد؟

هذه القواعد موجهة بشكل أساسي لمنظمي الفعاليات والأنشطة، بالإضافة لذلك فهي تعد أداة مفيدة وهامة للجهات الحكومية والجهات الصحية الأخرى والدفاع المدني وإمارات المناطق والهيئة العامة للترفيه والهيئة العامة للرياضة وغيرها من الجهات ذات العلاقة.

ما أهداف هذه القواعد؟

تهدف هذه القواعد إلى جعل الفعاليات والمناسبات أكثر أمنا مع تحديد المعايير الأساسية اللازمة بالشكل المطلوب للجهات والهيئات الحكومية المعنية عن طريق تقديم خطوات إرشادية لتوفير الرعاية الصحية يتم إتباعها على مستوى المملكة في تنظيم الفعاليات المختلفة. بالإضافة إلى أنه يجب مراعاة حجم ومدى ضخامة وتعقيد هذه الفعاليات لضمان الاستفادة من المعلومات المتواجدة بهذه الوثيقة. ويتوجب أخذ الحيطة والحذر للتعرف على الضوابط الملائمة لمقاومة أي من المخاطر المحتملة لكل فعالية. ولذلك وضعت الأهداف التالية:

1. وضع المعايير الوطنية الصحية الأساسية للفعاليات في المملكة
2. تحديد تدابير إدارة المخاطر والقواعد الواجب اتباعها من قبل منظمي الفعاليات
3. التأكد من تطبيق هذه المعايير والقواعد
4. توثيق الخبرات للتطوير والتحديث

صياغة الوثيقة:

عند صياغة هذه القواعد لإدارة المخاطر الصحية ومعايير التخطيط للفعاليات في المملكة، تم تبني "الدليل الإرشادي الأسترالي لتنظيم الاحتفالات والفعاليات والتجمعات المنظمة، 2009". وتم تعديله ليتلاءم مع طبيعة الفعاليات والظروف الخاصة في المملكة.

Guidelines for concerts, events and organised gatherings, 2009

Government of West Australia, Department of Health

وتم أيضا تكوين لجنة استشارية من الجهات المختصة لصياغة مسودة القواعد في عام ٢٠١٨م، وتم تجربتها بغرض الدراسة والتقييم منذ ذلك الحين في عدة فعاليات، وفي عام ٢٠١٩م تم عقد ورشة عمل بالإضافة لعدة اجتماعات ثنائية مع الجهات ذات العلاقة بهدف إعادة صياغة القواعد والتنسيق بين الجهات المختلفة.

تعريف معنى "الفعالية":

اختبار أداة التقييم في الفعاليات السابقة:

قام فريق العمل في المركز العالمي لطب الحشود باختبار تطبيق أداة التقييم في عدة فعاليات سابقة مثل:

١- مهرجان الملك عبدالعزيز للإبل ١٤٤٠هـ

٢- المهرجان الوطني للتراث والثقافة (الجنادرية) ١٤٤٠هـ

٣- سباق الفورمولا إي - الدرعية ٢٠١٨

كما قام أيضا بمقارنة متطلبات الموارد الطبية الواجب توفيرها (في هذه الوثيقة أدناه) مع تقارير هيئة الهلال الأحمر السعودي وفقا للنظام المستخدم لديهم حاليا لتقدير الموارد الطبية الواجب توفيرها في الفعاليات، وثبت تطابقها بشكل كبير مع ما تم التوصية به في هذه الوثيقة. بالإضافة لذلك، تم تطبيق أداة التقييم من قبل إدارة الطوارئ والأزمات في جدة في عدة فعاليات خلال الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩م.

قواعد صحية عامة:

- الفعالية يجب ألا تؤثر بشكل سلبي على الصحة العامة للمشاركين
- الفعالية يجب ألا تؤثر بشكل سلبي على صحة المجتمع المستضيف
- الفعالية يجب ألا تؤثر بشكل سلبي على البيئة
- الفعالية يجب ألا تؤثر بشكل سلبي على الخدمة الصحية المتوفرة للسكان والمنطقة المستضيفة
- الفعالية يجب ألا تزيد المخاطر الحالية أو تجلب مخاطر جديدة على السكان أو المنطقة المستضيفة أو المشاركين
- المحافظة على سلامة وصحة المشاركين والحضور والموقع هي مسؤولية الجهة المنظمة
- يكون الإيقاف الكلي أو الجزئي للفعالية لأسباب الطوارئ من مسؤولية منظم الفعالية والجهة الحكومية المصرحة للفعالية

الخطوات الواجب اتباعها من قبل منظمي الفعاليات:

بعد الحصول على الموافقات على إقامة الفعالية من الجهات المختصة، يلتزم منظمو الفعاليات بالتقدم بطلب

تصريح من وزارة الصحة لإقامة الفعاليات وذلك باتباع الخطوات التالية:

1. تعبئة استمارة "متطلبات وزارة الصحة لإقامة الفعاليات" ملحق (أ)
2. تقديم الاستمارة لمديرية الشؤون الصحية في المنطقة تبعا للجدول التالي بحسب عدد الحضور المتوقع:

أقل مدة لإخطار مديرية الشؤون الصحية في المنطقة قبل بدء الفعالية	إجمالي عدد الحضور المتوقع في الوقت نفسه
أسبوع	1000 أو أقل
أسبوعين	1001-7000
3 أسابيع	7001-20000
شهر كامل	أكثر من 20000



وزارة الصحة

Ministry of Health

3. حساب درجة المخاطر للفعالية (من قبل منظم الفعالية) باستخدام جدول أداة تقييم درجة المخاطر "سالم" ملحق (ب) وتسليمه لمديرية الشؤون الصحية في المنطقة

تبليغ الإدارات المعنية داخل الوزارة (مسؤولية مديرية الشؤون الصحية في المنطقة)، بالإضافة لتوفير المتطلبات الأخرى من قبل منظمي الفعاليات، بحسب الجدول التالي:

الفعاليات منخفضة الخطورة	الفعاليات متوسطة الخطورة	الفعاليات مرتفعة الخطورة	الفعاليات شديدة الخطورة	الإجراء	
3 أيام	أسبوع	أسبوعين	3 أسابيع	الحد الأدنى لإخطار جميع الإدارات المعنية داخل الوزارة	
نعم	نعم	نعم	نعم	إخطار المركز العالمي لطب الحشود في الوزارة	مسؤولية مديرية الشؤون الصحية في المنطقة
لا	نعم	نعم	نعم	إخطار الإدارة العامة للطوارئ والكوارث والنقل الإسعافي في الوزارة	
نعم	نعم	نعم	نعم	إخطار إدارة الطوارئ في المنطقة (وتعيين ضابط الاتصال)	
نعم	نعم	نعم	نعم	إخطار إدارات الصحة العامة في المنطقة (سلامة الغذاء، البيئة، التوعية الصحية)	
نعم	نعم	نعم	نعم	إخطار برنامج مكافحة التدخين في المنطقة	
لا	لا	نعم	نعم	إخطار إدارة المستشفيات في المنطقة	
لا	لا	نعم	نعم	إخطار إدارة الرعاية الصحية الأولية في المنطقة	
لا	لا	نعم	نعم	إخطار إدارة الإمداد الطبي في المنطقة	
نعم	نعم	نعم	نعم	إخطار إدارة الالتزام في المنطقة	
نعم	نعم	نعم	نعم	توفير وسائل النقل والمواصلات للفرق العاملة	
نعم	نعم	نعم	نعم	توفير مقدمي الإسعافات الأولية	
نعم	نعم	نعم	نعم	توفير مراكز الإسعافات الأولية	
نعم	نعم	نعم	نعم	توفير مسعفين مؤهلين	
لا	نعم	نعم	نعم	توفير مراكز طبية بتجهيزات مناسبة	
لا	نعم	نعم	نعم	توفير فرق طبية في المواقع	
لا	نعم	نعم	نعم	توفير المعلومات العامة والصحية التثقيفية للزوار والحضور	
لا	نعم	نعم	نعم	توفير الخطط الطبية اللازمة	
نعم	نعم	نعم	نعم	توفير دراسة للمخاطر الصحية كجزء من خطة إدارة المخاطر	
مناوب	مناوب	في الموقع	في الموقع	توفير مدير طبي كعضو في فريق إدارة الفعالية	



وزارة الصحة

Ministry of Health

1. تسليم الخطط لإدارة (الأحداث الطارئة، الطبية، السلامة، الحشود، وغيرها) من قبل منظمي الفعاليات لمديرية الشؤون الصحية في المنطقة لمشاركتها مع الإدارات المعنية المختصة، على سبيل المثال لا الحصر: إدارة الطوارئ والأزمات، المركز العالمي لطب الحشود، إدارة الصحة العامة، وغيرها
2. الموافقة واعتماد الخطط المقدمة من قبل الإدارات المعنية
3. استكمال المتطلبات (في حال وجود تعديلات تم طلبها من إدارات الوزارة)
4. يتم تحديد الموارد الطبية المطلوبة من قبل إدارة الطوارئ في المنطقة بحسب درجة خطورة الفعالية تبعاً لمجموع الدرجات في أداة تقييم درجة المخاطر "سالم" وذلك بحسب الجدول التالي:

الاحتياج المتوقع للقوى العاملة	الاحتياج المتوقع لنقاط الإسعافات الأولية	الاحتياج المتوقع لسيارات الإسعاف		معدل توافد الإصابات المتوقع / ساعة		عدد الإصابات المتوقع		حجم الفعالية (عدد الحضور)
		الحد الأدنى	الحد الأعلى	من المحتمل	على الأغلب	من المحتمل	على الأغلب	
٢	١	٠	٠	١	٠,٥	١٠	٥	٥٠٠
٤	١	٠	٠	٢	١	٢٠	١٠	١٠٠٠
٦	١	١	٠	٤	٢	٤٠	٢٠	٢٠٠٠
٧	١	١	١	٦	٣	٦٠	٣٠	٣٠٠٠
٨	١	٢	١	٨	٤	٨٠	٤٠	٤٠٠٠
١٠	٢	٢	١	١٠	٥	١٠٠	٥٠	٥٠٠٠
١١	٢	٢	١	١٢	٦	١٢٠	٦٠	٦٠٠٠
١٢	٢	٣	١	١٤	٧	١٤٠	٧٠	٧٠٠٠
١٣	٢	٣	٢	١٦	٨	١٦٠	٨٠	٨٠٠٠
١٤	٢	٤	٢	١٨	٩	١٨٠	٩٠	٩٠٠٠
١٦	٣	٤	٢	٢٠	١٠	٢٠٠	١٠٠	١٠٠٠٠
١٧	٣	٥	٢	٢٤	١٢	٢٤٠	١٢٠	١٢٠٠٠
١٨	٣	٦	٣	٣٠	١٥	٣٠٠	١٥٠	١٥٠٠٠
١٩	٣	٧	٤	٣٦	١٨	٣٦٠	١٨٠	١٨٠٠٠
٢٢	٤	٨	٤	٤٠	٢٠	٤٠٠	٢٠٠	٢٠٠٠٠
٢٤	٤	١٠	٥	٥٠	٢٥	٥٠٠	٢٥٠	٢٥٠٠٠
٢٨	٤	١٢	٦	٦٠	٣٠	٦٠٠	٣٠٠	٣٠٠٠٠
٣٠	٤	١٤	٧	٧٠	٣٥	٧٠٠	٣٥٠	٣٥٠٠٠
٣٢	٤	١٦	٨	٨٠	٤٠	٨٠٠	٤٠٠	٤٠٠٠٠
٣٦	٤	١٨	٩	٩٠	٤٥	٩٠٠	٤٥٠	٤٥٠٠٠
٤٠	٤	٢٠	١٠	١٠٠	٥٠	١٠٠٠	٥٠٠	٥٠٠٠٠

- تم تقدير هذه المعدلات بناء على فعالية مدتها ١٠ ساعات
- يجب توفير الحد الأعلى من الاحتياج لسيارات الإسعاف في حال: وجود كبار الشخصيات أو إذا كانت درجة الخطورة المحسوبة للفعالية "شديدة الخطورة"
- يتطلب كل موقع لنقاط الإسعافات الأولية على الأقل عدد ٢ من مقدمي الإسعافات الأولية بالإضافة إلى عدد 1 موظف للاستقبال والفرز، مع الأخذ بعين الاعتبار دور الفرق الراجلة ونظام المناوبات لساعات العمل الممتدة والتنسيق مع الجهات الرسمية الأخرى ذات العلاقة
- يتم تحديد مواقع الفرق والنقاط الإسعافية وتوزيع سيارات الإسعاف بحسب الخطة المعتمدة من إدارة الطوارئ في المنطقة والجهة الموفرة للخدمات الطبية
- مستويات التوظيف الموصى بها هنا تبين الحد الأدنى والأعلى، ويجب تحديد المتطلبات الفعلية من خلال خطة طبية شاملة تأخذ في الاعتبار المخاطر المحددة، وظروف الموقع، واستجابة سيارات الإسعاف، والوقت اللازم لنقل المصابين إلى أماكن العلاج النهائية، ويمكن تغييرها في ظروف خاصة فقط بناء على طلب الإدارات المختصة في الوزارة



وزارة الصحة Ministry of Health

5. التعاقد مع الجهة الموفرة للموارد الطبية (مثل: الهلال الأحمر السعودي أو الجهات الخاصة أو شركة التجمع الصحي في المنطقة أو عن طريق إدارة الموارد الذاتية في وزارة الصحة) ومشاركة الوثائق مع الوزارة
6. يمكن للمستشفيات التابعة للجهات الحكومية الأخرى (التي لا ترخص من وزارة الصحة) تقديم هذه الخدمات الصحية داخل حرم المنشآت التابعة لها،
7. المتابعة مع وزارة الصحة للحصول على الموافقة النهائية على إقامة الفعالية بعد استكمال المتطلبات الصحية لتقديمها للجهة المختصة بالفعالية
8. تتم المراقبة من إدارة الالتزام للتأكد من تطبيق الخطط المعتمدة من حيث توفر الموارد الطبية وتوزيعها
9. استكمال عناصر "ملف الفعالية" ملحق (ج) من قبل منظم الفعالية وتسليمه للمركز العالمي لطب الحشود بعد انتهاء الفعالية

محتويات ملف الفعالية:

1. يتوجب على منظمي الفعاليات استكمال عناصر "ملف الفعالية" ملحق (ج) ومشاركتها مع المركز العالمي لطب الحشود، بداية من التحضير للفعالية وحتى بعد الانتهاء منها.
2. **سلامة الغذاء:**
تتبع وزارة الصحة القوانين والاشتراطات المتعلقة بصحة وسلامة الغذاء ومصدرها منظمة الصحة العالمية وكذلك اشتراطات وزارة الشؤون البلدية والقروية، والتي تبدأ من استلام المواد الخام وتداولها حتى الوصول إلى المنتج الغذائي النهائي، مع توضيح أهمية الاشتراطات الصحية للعاملين في المنشآت الغذائية وطريقة تعاملهم مع الأغذية خلال مراحل الإنتاج المختلفة.
3. **مكافحة التبغ:**
تتبع وزارة الصحة القوانين والاشتراطات الخاصة بمنع التدخين في الأماكن العامة والتجمعات حسب اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التدخين الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/56) وتاريخ 1436/7/28هـ. وحفاظا على الصحة العامة والسلامة والحد من تعاطي التبغ، ولحماية الأفراد غير المدخنين من التعرض لدخان التبغ وانبعاثاته:
أولاً: استناداً على المادة السابعة يحظر تعاطي التبغ ومشتقاته عن طريق التدخين أو أي طريقة أخرى يتم من خلالها استهلاك التبغ في الأماكن العامة وضمن مسافة 8 م عن جميع الأماكن التي تكون مهيأة لدخول أو اجتماع أو جلوس أو مرور الناس، كالمجمعات، المراكز والمعارض التجارية والمهرجانات والملتقيات والحدائق العامة والمنزهات وما في حكمها. وفي حال تم وضع مكان مخصص في الأماكن المشار إليها فيجب أن تكون المنطقة المخصصة لهذا الغرض مرخصة، وأن يوجد بها وسائل جيدة للتهوية، وألا يقدم فيها أي نوع من الخدمات وتشمل الأطعمة والمشروبات.
ثانياً: استناداً على المادة الثانية عشر من النظام ومن ذلك وضع لوحات وعبارات تشير إلى حظر تعاطي التبغ أو أي من مشتقاته، وترشيح مراقبين للضبط وتحرير المخالفات والغرامات والتواصل مع اللجنة الوطنية لمكافحة التبغ في حالة الحاجة إلى تزويد المرشحين بصلاحيات الضبط، مع العلم أن جميع الغرامات المحصلة تخصص لدعم جهود التوعية ودعم الجمعيات الأهلية لمكافحة التدخين.



وزارة الصحة Ministry of Health

ثالثاً: حث الجهات المعنية بتنظيم الفعاليات والمؤتمرات بالعمل على توفير برامج توعوية بشكل مستمر والاستفادة من برامج التثقيف والتوعية الصحية التي يقدمها برنامج مكافحة التدخين وإدارة التثقيف والتوعية.

ملحق (أ)

استمارة "متطلبات وزارة الصحة لإقامة الفعاليات"

م	البيانات المطلوبة
١	تاريخ تقديم الطلب:
٢	اسم المتقدم:
٣	منظم الفعالية:
٤	مسمى الفعالية:
٥	وصف طبيعة الفعالية وأنواع الأنشطة فيها:
٦	الجهة المرخصة للفعالية:
٧	تاريخ الفعالية:
٨	مدة الفعالية:
٩	مكان إقامة الفعالية:
١٠	عدد الحضور المتوقع لكامل فترة الفعالية:
١١	عدد الحضور المتوقع في الوقت نفسه:



وزارة الصحة Ministry of Health

ملحق (ب)

أداة تقييم درجة المخاطر "سالم"

ملاحظة: يتم اختيار درجة واحدة فقط لكل عنصر، وتؤخذ الدرجة الأعلى في حال تعدد الاختيارات

م	العنصر	وصف الفئة	درجة تقييم المخاطر	الدرجة
١	طبيعة الفعالية	- المنتديات الشعرية والثقافية والموسيقية	١	
		- المعارض المتخصصة	٢	
		- معسكرات الشباب	٤	
		- الفعاليات الموجهة للعائلات	٨	
		- الفعاليات الرياضية المحلية		
		- فعاليات المدارس		
		- المهرجانات والمعارض العامة		
		- الفعاليات الرياضية الكبرى التي تحظى باهتمام الجماهير		
		- حفلات صاخبة أو حماسية		
		- الفعاليات الرياضية الضخمة مثل النهائيات والمسابقات الدولية		
		- فعاليات متعددة الأنشطة (موسم أو كرنفال)		
٢	عدد الحضور المتوقع في الوقت نفسه	١ 2000 أو أقل	١	
		٢ 5000-2001	٢	
		٤ 10000 - 5001	٤	
		٨ 50000 - 1٠001	٨	
		١٦ 100000- 50001	١٦	
		٣٢ أكثر من 100٠00	٣٢	
٣	نوعية الحاضرين	- عائلات	١	
		- مشجعي الأندية الرياضية	٢	
		- مجموعات الدعم المجتمعية	٣	
		- النجوم الدوليين	٤	
		- المتنافسين		
		- الزوار الدوليين		
		كبار الشخصيات		
٤	طبيعة تحركات الحشود	- التنقل والحركة بشكل جيد دون مشكلات	١	
		- جمهور ثابت	٢	
		- الأطفال الصغار الذين يحتاجون لمراقبة ولمتابعة مستمرة	٤	
		- كبار السن	٨	
		- أصحاب الإعاقة الحركية	١٦	
		- الأشخاص الذين يتطلبون للمساعدة الشخصية		
- احتمالية متوسطة لوجود تزام بين الجماهير/الحضور				
- احتمالية مرتفعة لوجود تزام بين الجماهير/الحضور				
٥	الفئة العمرية	١ 65-30 سنة	١	
		٢ أكبر من 65 سنة	٢	
		٣ أصغر من 12 سنة	٣	
		٤ 16-12 سنة	٤	
٦	موقع إقامة الفعالية*	١ خارج المبنى - منطقة مفتوحة	١	
		٢ خارج المبنى - منطقة محددة (مسورة)	٢	
		٣ داخل المبنى - منطقة فسيحة وبوابات واسعة	٣	
		٤ داخل المبنى - منطقة ضيقة أو بوابات ضيقة	٤	
٧	الموارد الصحية المتاحة	١ مستشفيات مرجعية	١	
		٢ مستشفيات المناطق/المستشفيات العامة	٢	
		٣ المستشفيات الصغيرة	٣	
		٤ عيادات طبية	٤	
		٥ عيادة متنقلة	٥	
٨	المسافة لأقرب مستشفى عام أو مرجعي	أقل من 10 كيلو متر	١	



وزارة الصحة

Ministry of Health

	٢	10-50 كيلو متر		
	٤	50-100 كيلو متر		
	٨	أكثر من 100 كيلو متر		
	1	٢0 دقيقة أو أقل	٩	الوقت لأقرب مستشفى عام أو مرجعي
	٤	٢1-٤0 دقيقة		
	٨	٤1-٦0 دقيقة		
	١٦	٦1-120 دقيقة		
	٣٢	أكثر من 120 دقيقة		
	1	أقل من 1 ساعة	١٠	مدة الفعالية في اليوم
	2	بين 1-4 ساعات		
	3	بين 4-8 ساعات		
	4	بين 8-12 ساعة		
	5	24-12 ساعة		
	١	يوم	١١	عدد أيام الفعالية
	٢	٢-٣ أيام		
	٣	من ٤ أيام إلى أسبوع		
	٤	أكثر من أسبوع وحتى شهر		
	٥	أكثر من شهر		
	١	لا يوجد	١٢	احتمالية سوء استخدام العقاقير
	٢	من الممكن		
	٤	على الأغلب		
	١	من الصباح إلى الظهر	١٣	وقت الفعالية
	٢	من الظهر إلى الغروب		
	٣	من بعد الغروب		
	٤	طوال اليوم		
	١	درجة الحرارة بين ١٠-٣٢ درجة مئوية	١٤	الطقس المتوقع أثناء إقامة الفعالية
	٢	- درجة الحرارة أكثر من ٣٢ درجة مئوية - درجة الحرارة أقل من ١٠ درجة مئوية		
	١	أنشطة منخفضة الخطورة - لا يوجد بها تنافسية بين المشاركين (مثل: العروض الفنية) - ذات نشاط بدني منخفض للجمهور (مثل: العروض الفنية)	١٥	أنواع الأنشطة في الفعالية
	٢	أنشطة متوسطة الخطورة - يوجد بها تنافسية محدودة بين المشاركين (مثل: كرة القدم) - ذات نشاط بدني متوسط للجمهور (مثل: الجنادرية)		
	٥	أنشطة مرتفعة الخطورة - تنافسية عالية بين المشاركين (مثل: المصارعة) - يوجد بها تفاعل بين الحضور (مثل: المباريات النهائية) - وجود سيارات أو مركبات ويشمل ذلك العروض أو السباق - وجود ألعاب نارية - وجود أسلحة نارية أو وجود لهب		
	١	لا يوجد	١٦	حوادث وقعت في فعاليات سابقة أو في نفس المكان أو حوادث متوقعة
	٣	يوجد		
	١	- يتم تطبيق ومراقبة المعايير المحددة لخدمات التموين الغذائي - يتم الحصول على موافقة البلدية وهي سارية المفعول	١٧	خدمات التموين الغذائي
	٥	- لا يتم تطبيق ومراقبة المعايير المحددة لخدمات التموين الغذائي - لم يتم الحصول على موافقة البلدية أو ليست سارية المفعول		
	١	- معدو الطعام لديهم شهادة صحية - مدربون - يعملون تحت إشراف/مراقبة	١٨	متعهدي وعمال التموين الغذائي
	٣	- معدو الطعام ليس لديهم شهادة صحية - غير مدربين		
	٥	- لا يعملون تحت إشراف/مراقبة - معدو الطعام غير مصرحين		
		مجموع الدرجات		

* داخل المباني: يشمل الملاعب المفتوحة والخيم الكبيرة



وزارة الصحة Ministry of Health

فئات الفعاليات بحسب درجة الخطورة تبعاً لنتيجة أداة تقييم درجة المخاطر "سالم" (مجموع الدرجات):

مجموع الدرجات	فئة الفعاليات
١٨	الفعاليات منخفضة الخطورة
٦١-١٩	الفعاليات متوسطة الخطورة
١٠٤-٦٢	الفعاليات مرتفعة الخطورة
١٠٥+	الفعاليات شديدة الخطورة

ملحق (ج)

محتويات ملف الفعالية

م	العنصر
<input checked="" type="checkbox"/>	
1	مسمى الفعالية المعتمد
2	اسم منظم الفعالية (مثل: جهة، شركة، مؤسسة، جمعية)
3	مكان الفعالية (المدينة والحي والموقع الفعلي)
4	عدد الحضور الفعلي
5	وصف طبيعة الفعالية وأنواع الأنشطة فيها
6	تاريخ ومدة الفعالية (يجب توضيح فترة التجهيز قبل الفعالية، وفترة التنفيذ وإقامة الفعالية، وفترة ما بعد انتهاء الفعالية)
7	الخطط (إدارة الأحداث الطارئة، الطبية، السلامة، الحشود، وغيرها)
8	التصاريح من الجهات ذات العلاقة (الإمارة، الهيئة العامة للترفيه، الهيئة العامة للرياضة، وزارة الشؤون البلدية والقروية، المديرية العامة للدفاع المدني وغيرها)
9	وثائق التعاقد مع الجهة الموفرة للموارد الطبية
10	التقرير النهائي للفعالية والذي يشمل تفاصيل التجهيزات والاستهلاك للموارد الطبية وكذلك حصر لأعداد وتفصيل الحالات الطبية في الفعالية بحسب "التقرير الإحصائي الطبي للحالات" ملحق (د)، وكذلك تقارير مفصلة في حال وقوع أي أحداث طارئة
11	تقرير الزيارة الميدانية أثناء الفعالية من قبل إدارة الالتزام في المنطقة لمراقبة التطبيق والتنفيذ



وزارة الصحة
Ministry of Health

ملحق (د)

التقرير الإحصائي الطبي للحالات

ملاحظة: يفضل تسليمها في ملف إكسل Excel بالشكل التالي

م	التاريخ	الوقت	رقم الهوية	الجنس	الجنسية	العمر	عنوان المصاب	الشكوى الطبية	العلاج المقدم	سبب الإحالة	مكان الإحالة
١											
٢											
٣											
٤											
٥											
٦											
٧											
٨											
٩											
١٠											

وزارة الصحة
Ministry of Health